

## وثيقة السفر الإضطرارية:-

- تصدر وثيقة السفر الإضطرارية للفئات التالية:
- السوداني الذي لم يتم إبعاده و ترحيله علي نفقة الدولة الأجنبية.
- السوداني الذي لم يتمكن لسبب مقبول من الحصول علي جواز سفر سوداني .
- السوداني الموجود خارج البلاد و لا يحمل جواز سفر سوداني.
- تكون وثيقة السفر صالحة لرحلة واحدة و تسلم للسلطة المختصة في ميناء الوصول في السودان.

## ضوابط إصدار وثيقة السفر الإضطرارية:-

- ملء الإستمارة المخصصة لذلك.
- كتابة طلب باللغة العربية معنون للسيد / مدير مكتب الجوازات بالقسم القنصلي،  
موضحاً به هويته و أصوله السودانية و أسباب طلب الوثيقة و من ثم التوقيع عليه و  
أرفاقه مع إستمارة الوثيقة.
- إرفاق تقرير الفقدان من الشرطة للمستند السوداني الذي كان بحوزته (جنسية، بطاقة  
شخصية أو جواز السفر).
- إرفاق صورة من المستندات الأمريكية التي يملكها أو أي مستندات أخرى (رخصة  
قيادة، Green card، ID، UN-194).
- إحضار عدد ثلاثة (3) صور فوتوغرافية حديثة و ملونة مقاس 4\*5 سم.
- إرفاق كل المستندات الدالة علي أنه من أصول سودانية ، إن وجدت أو صورة  
منها.
- الحضور أمام السلطة المصدقة لأغراض التحري و التأكد من الهوية.
- دفع الرسوم المقررة.